

معيار ربحية السهم

لجنة معايير المحاسبة
جمادي الثاني ١٤٢٨ هـ
يونيو ٢٠٠٧ م

تركت هذه الصفحة فارغة

تقديم :

تُعدُّ المحاسبة من الأدوات المهمة التي تساعد على ضبط أعمال المنشآت بأنواعها المختلفة ، وتساعد القائمين عليها على اتخاذ القرارات الصائبة التي تكفل استمرار تلك المنشآت ، ومساهمتها في تقوية وتدعيم الاقتصاد الوطني ، لذا قامت وزارة التجارة بدراسة مستفيضة بغرض تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة ، انتهت بصدر المرسوم الملكي الكريم رقم م/١٢ ، وتاريخ ١٣/٥/١٤١٢ هـ الذي تمت بموجبه الموافقة على نظام المحاسبين القانونيين ، والذي ينص في مادته التاسعة عشرة منه ، على إنشاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. وهي هيئة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة للنهوض بمهنة المحاسبة والمراجعة وكل ما من شأنه تطوير هذه المهنة ، والارتقاء بمستواها. وقد نصت الفقرة (١) من المادة (١٩) من نظام المحاسبين القانونيين ، على أن من أغراض الهيئة ، مراجعة وتطوير واعتماد معايير المحاسبة.

وفي ضوء ذلك ، قرر مجلس إدارة الهيئة تشكيل لجنة (لجنة معايير المحاسبة) ، تتولى إعداد وتطوير معايير المحاسبة التي يتعين على المنشآت - على اختلاف أشكالها النظامية أو نشاطها الذي تباشره - الالتزام بها عند إعداد القوائم المالية لتلك المنشآت ، وأن يتم عند إعداد المعايير ، الالتزام بلائحة إعداد معايير المحاسبة وتعديلها ، والتي تم اعتمادها من قبل مجلس إدارة الهيئة برقم ١/٢/٣ وتاريخ ١٥/٥/١٤١٤ هـ الموافق ٣٠/١٠/١٩٩٣ م.

ونظرا لأهمية موضوع ربحية السهم ، كلفت اللجنة ، الدكتور/ نبيه بن عبدالرحمن الجبر (المستشار) ، بإعداد مشروع المعيار ، وقامت بمناقشة مشروع المعيار ، والدراسة المرفقة بمشروع المعيار خلال عدة اجتماعات. وقام المستشار بإعادة صياغة مشروع المعيار والدراسة ، في ضوء الملاحظات المقدمة. وبعد اعتمادها من اللجنة ، تم إرسالها لذوي الاهتمام والاختصاص ، وطلب منهم تزويد الهيئة بما لديهم من ملاحظات، كما نوقش مشروع المعيار في لقاء مفتوح ، حضره عدد من ذوي الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة من مهنيين ، ومسؤولين حكوميين ، وأكاديميين ، ورجال أعمال ، وقامت اللجنة بدراسة ما ورد من ملاحظات ، وتعديل مشروع المعيار بالملاحظات التي أخذ بها ؛ وبعرضه على مجلس إدارة الهيئة ، صدر عن المجلس قرار برقم ٢/٣ وتاريخ ١٤٢٨/٦/٨ هـ الموافق ٢٣/٦/٢٠٠٧ م قضى باعتماد المعيار.

والله موفق ،،،

الأمين العام

د. أحمد عبدالله المغامس

تركت هذه الصفحة فارغة

فهرس معيار ربحية السهم

الصفحة

الموضوع

أولاً : المعيار :

٢٨٠٧	١ - نطاق المعيار
٢٨٠٧	٢ - هدف المعيار
٢٨٠٧	٣ - نص المعيار
٢٨١٤	٤ - العرض
٢٨١٤	٥ - الإفصاح
١٨١٦	٦ - التعاريف
٢٨٢٠	٧ - سريان مفعول المعيار
٢٨٢٥	١ - أهمية المعيار
٢٨٢٧	٢ - تطور قياس وعرض ربحية السهم
٢٨٢٧	١/٢ تطور قياس وعرض ربحية السهم في الولايات المتحدة الأمريكية
٢٨٢٨	٢/٢ تطور قياس وعرض ربحية السهم في المملكة المتحدة
٢٨٢٩	٣/٢ قياس وعرض ربحية السهم وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية
٢٨٣٠	٣ - الصكوك التي تصدرها الشركات المساهمة
٢٨٣٠	١/٣ الأسهم العادية
٢٨٣١	٢/٣ الأسهم الممتازة
٢٨٣٣	٣/٣ حصص التأسيس
٢٨٣٣	٤/٣ شهادات حقوق شراء الأسهم العادية
٢٨٣٣	٥/٣ السندات و/أو الصكوك
٢٨٣٤	٤ - هيكل رأس المال
٢٨٣٤	١/٤ الشركات ذات هيكل رأس المال البسيط
٢٨٣٤	٢/٤ الشركات ذات هيكل رأس المال المركب
٢٨٣٤	٥ - ربحية السهم الأساسية
٢٨٣٤	١/٥ قياس ربحية السهم الأساسية
٢٨٣٥	٢/٥ قياس الدخل المخصص لحملة الأسهم العادية الذي تحسب على أساسه الربحية الأساسية

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٢٨٣٧	٣/٥ قياس المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية المتداولة
٢٨٤٤	٦- ربحية السهم المخفضة
٢٨٤٤	١/٦ قياس ربحية السهم المخفضة
٢٨٤٥	٢/٦ الأوراق المالية المخفضة لربحية السهم (الأسهم المحتملة)
٢٨٤٥	١/٢/٦ الأسهم الممتازة القابلة للتحويل لأسهم عادية
٢٨٤٥	٢/٢/٦ السندات و/أو الصكوك القابلة للتحويل لأسهم عادية
٢٨٤٥	٣/٢/٦ شهادات حقوق شراء الأسهم العادية (التعهدات والخيارات)
٢٨٤٨	٣/٦ قياس الدخل المخصص لحملة الأسهم العادية الذي تحسب على أساسه الربحية المخفضة
٢٨٥٠	٤/٦ قياس الأسهم العادية المحتملة المعادلة للأوراق المالية المخفضة لربحية السهم العادي
٢٨٥٠	١/٤/٦ الأسهم المعادلة للأوراق المالية القابلة للتحويل
٢٨٥١	٢/٤/٦ الأسهم المعادلة لشراء حقوق شراء الأسهم
٢٨٥١	٣/٤/٦ اختبار التخفيض
٢٨٦٢	٧- المعايير المحاسبية ذات العلاقة بربحية السهم العادي
٢٨٦٢	١/٧ المعيار رقم ١٢٨ الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الأمريكي FASB
٢٨٦٣	٢/٧ المعيار رقم (١٤) الصادر عن مجمع المحاسبين القانونيين بإنجلترا وويلز .
٢٨٦٤	٣/٧ المعيار رقم (٣٣) الصادر عن الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين
٢٨٦٦	٨- واقع التطبيق المحاسبي لربحية السهم في المملكة العربية السعودية
٢٨٦٩	٩- الدراسة المقارنة للمعيار المقترح مع كل من المعايير الأمريكية والبريطانية والدولية
٢٩٠٩	١٠- المراجع

معيار ربحية السهم

١- نطاق المعيار :

١/١ ينطبق هذا المعيار على كل شركة مساهمة ، ويفضل أن تطبق هذا المعيار ، المنشآت الأخرى الهادفة للربح.

(الفقرة ١٠١)

٢/١ عند إصدار منشأة مسيطرة لقوائمها المالية ، وإصدار قوائم مالية موحدة ؛ فإن هذا المعيار ينطبق على القوائم المالية الموحدة.

(الفقرة ١٠٢)

٣/١ تقرأ فقرات هذا المعيار في سياق ما ورد من شرح في الدراسة المرفقة بهذا المعيار ، وفي إطار أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية ، ومعيار العرض والإفصاح العام المعتمدة من الهيئة.

(الفقرة ١٠٣)

٢- هدف المعيار :

يهدف المعيار إلى تحديد متطلبات وأسس تحديد ربحية السهم العادي (الأساسية والمخفضة) وعرضها والإفصاح عنها في القوائم المالية لمساعدة مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ قرارات ملائمة.

(الفقرة ١٠٤)

٣- نص المعيار :

١/٣ يجب تحديد ربحية السهم لكل من الدخل من الأنشطة المستمرة الرئيسية و ربحية السهم من صافي الدخل ضمن عناصر قائمة الدخل، ويفصح عن ربحية السهم من الأنشطة الأخرى والتي تتضمن الأنشطة المستمرة الفرعية/ العرضية، والأنشطة غير المستمرة والأنشطة الاستثنائية في الإيضاحات.

(الفقرة ١٠٥)

٢/٣ عند حساب ربحية السهم ، تجب التفرقة بين المنشآت ذات هيكل رأس المال البسيط وهيكل رأس المال المركب كما يلي :

أ- بالنسبة للمنشآت ذات هيكل رأس المال البسيط ، يحسب لها ربحية السهم الأساس.

ب- بالنسبة للمنشآت ذات هيكل رأس المال المركب ، يحسب لها كل من : ربحية السهم الأساس ، و ربحية السهم المخفضة.

(الفقرة ١٠٦)

٣/٣ ربحية السهم الأساس :

١/٣/٣ تحسب ربحية السهم الأساس بقسمة الدخل المتاح لحملة الأسهم العادية على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية ، القائمة خلال الفترة على النحو التالي :

$$\text{ربحية السهم الأساس} = \frac{\text{الدخل المتاح لحملة الأسهم العادية}}{\text{المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال الفترة}}$$

(الفقرة ١٠٧)

٢/٣/٣ تجب مراعاة ما يلي بشأن الأرباح المخصصة لحملة الأسهم الممتازة التي يتم خصمها من دخل الفترة لتحديد الدخل المتاح لحملة الأسهم العادية عند حساب ربحية السهم الأساس :

- أ- إذا كانت الأسهم الممتازة مجمعة للأرباح يخصم نصيبها من الأرباح عن الفترة الجارية حتى ولو لم يتقرر توزيع أرباح عن الفترة، وإذا حققت المنشأة خسائر فتضاف الأرباح المستحقة لهذه الأسهم إلى صافي الخسائر عند حساب خسارة السهم العادي.
- ب- إذا كانت الأسهم الممتازة غير مجمعة للأرباح ، يخصم نصيبها من الأرباح عن الفترة الجارية ، إذا تقرر توزيع أرباح وتم الإعلان عن ذلك.

(الفقرة ١٠٨)

٣/٣/٣ يتم تحديد المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية ، القائمة خلال الفترة ، بتحديد التغيرات التي حدثت نتيجة لإصدار أسهم إضافية ، أو إلغاء الأسهم ، أو استهلاك الأسهم ، أو توزيعات الأرباح في صورة أسهم ، أو تجزئة الأسهم ، أو توحيد الأسهم. ويحدد عدد الأسهم القائمة بعد كل عملية من هذه العمليات ، والفترة التي بقي فيها العدد دون تغير، ويتم حساب الترجيح على حسب الأيام.

(الفقرة ١٠٩)

٤/٣/٣ يتم أخذ التغيرات في عدد الأسهم القائمة كما يلي:

- أ- الأسهم الجديدة المصدرة تضاف لعدد الأسهم المصدرة من قبل ، ويرجح المجموع بالفترة من تاريخ الإصدار الجديد حتى نهاية السنة المالية ، ما لم يحدث تغير جديد آخر في عدد الأسهم العادية القائمة.

- ب- أسهم الخزينة ، والأسهم الملغاة ، والأسهم المستهلكة تطرح من عدد الأسهم القائمة قبل إلغاء الأسهم ، أو قبل استهلاك الأسهم ويرجح الناتج بالفترة من تاريخ الإلغاء ، أو استهلاك الأسهم حتى نهاية السنة المالية ما لم يحدث تغير جديد آخر في عدد الأسهم القائمة.
- ج- توزيعات الأرباح في صورة أسهم ، يحسب أثرها على الأسهم القائمة بافتراض أن هذه التوزيعات تمت منذ بداية السنة المالية، أي أن مثل هذه الأسهم يجب معالجتها ، كما لو كانت متداولة عن السنة المالية بكاملها ، ويتم ذلك بضرب عدد الأسهم القائمة خلال الفترات قبل توزيع الأرباح في صورة أسهم في واحد ، مضافاً إليه نسبة أسهم الأرباح إلى الأسهم القائمة قبل توزيع أسهم الأرباح.
- د- تجزئة الأسهم ، يحسب أثرها على الأسهم القائمة ، بافتراض أن عملية التجزئة تمت منذ بداية السنة ، أي : بافتراض أن الأسهم المصدره نتيجة التجزئة متداولة عن السنة المالية بكاملها ، ويتم ذلك بضرب عدد الأسهم القائمة خلال الفترات قبل حدوث تجزئة الأسهم في معدل تجزئة الأسهم.
- هـ- توحيد الأسهم ، يحسب أثره على الأسهم القائمة ، بافتراض أن عملية التوحيد تمت منذ بداية السنة المالية ، أي : بافتراض أن الأسهم الموحدة متداولة عن السنة المالية بالكامل ، ويتم ذلك بقسمة عدد الأسهم القائمة خلال الفترات قبل حدوث التوحيد على معدل التوحيد.
- و- عنصر المنحة في أي إصدار آخر مثل عنصر المنحة في حقوق الأولوية للمساهمين الحاليين ، التي تعطيم الحق في الاكتتاب في إصدارات الأسهم الجديدة بسعر يقل عن سعر السوق ، يحسب أثرها على الأسهم القائمة بافتراض أن ممارسة حقوق الأولوية تمت منذ بداية السنة ، وذلك بضرب عدد الأسهم القائمة خلال الفترات قبل ممارسة حقوق الأولوية في معامل التعديل.

(الفقرة ١١٠)

٥/٣/٣ عند حساب المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال الفترة ، يعتد بتاريخ استحقاق الأسهم، وذلك كما يلي:

- أ- الأسهم العادية النقدية التي يتم سداد قيمتها بالكامل ، تؤخذ في الاعتبار من تاريخ نهاية الفترة المحددة للسداد.
- ب- الأسهم العادية التي تصدر للمساهمين الحاليين الذين يختارون إعادة استثمار التوزيعات التي تعلنها الشركة في شكل أسهم عادية ، تؤخذ في الاعتبار من تاريخ بدء المنشأة في عمل هذه التوزيعات.

- ج- الأسهم العادية التي تصدر كنتيجة لتحويل أداة دين (سندات مثلاً) ، إلى أسهم عادية ، تؤخذ في الاعتبار من تاريخ توقف حساب استحقاق الفوائد.
- د- الأسهم العادية التي تصدر ، مقابل تسوية التزام على المنشأة ، تؤخذ في الاعتبار من تاريخ إجراء التسوية.
- هـ- الأسهم العادية التي تصدر ، مقابل اقتناء أصل غير نقدي ، تؤخذ في الاعتبار من تاريخ تحقق الاقتناء للأصل.
- و- الأسهم العادية التي تصدر مقابل الحصول على خدمة تؤخذ في الاعتبار من تاريخ الحصول على الخدمة.
- ز- الأسهم العادية التي تصدر نتيجة تحويل أسهم ممتازة إلى أسهم عادية، تؤخذ في الاعتبار من تاريخ التحويل.
- ح- توزيعات الأرباح في صورة أسهم وتجزئة الأسهم وتوحيد الأسهم تؤخذ في الاعتبار كما لو كان ذلك تم منذ بداية السنة المالية.
- ط- الأسهم العادية التي تصدر كجزء من مقابل الشراء في عملية اقتناء شركة ، تؤخذ في الاعتبار اعتباراً من تاريخ الاقتناء.
- يتم في هذه الحالات تحديد توقيت إدخال الأسهم العادية حسب الأحكام والشروط الخاصة بإصدارها، ويجب الأخذ في الاعتبار محتوى أي عقد له علاقة بالإصدار.

(الفقرة ١١١)

٦/٣/٣ في حالة وجود أسهم عادية مصدرة لم تسدد قيمتها ، بالكامل فإنه يتم اعتبارها جزءاً من سهم عادي ، بما يعادلها من الأسهم المسددة بالكامل (أي بنسبة القيمة المسددة من هذه الأسهم إلى إجمالي قيمتها) ، وهي النسبة نفسها المستحقة لها في توزيعات الأرباح عن الفترة المالية.

(الفقرة ١١٢)

٤/٣ ربحية السهم المخفضة :

١/٤/٣ ربحية السهم المخفضة ، تعكس التخفيض المحتمل في ربحية السهم ، إذا مارس حملة شهادات حقوق شراء الأسهم العادية حقهم في شراء أسهم عادية، وإذا تم تحويل الأوراق المالية الأخرى ، القابلة للتحويل لأسهم عادية (أسهم ممتازة وسندات أو صكوك قابلة للتحويل لأسهم عادية) ، حيث إن هذه الأسهم المحتملة ستشارك في الأرباح.

(الفقرة ١١٣)

٢/٤/٣ تحسب ربحية السهم المخفضة بقسمة الدخل المتاح لحملة الأسهم العادية ، مضافاً إليه توزيعات الأرباح المخصصة لحملة الأسهم الممتازة القابلة

للتحويل لأسهم عادية، ومضافاً إليه فوائد السندات و/أو الصكوك القابلة للتحويل بعد استبعاد أثر الزيادة في الضرائب و/أو الزكاة نتيجة رد هذه الفوائد للربح، على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال الفترة، مضافاً إليه عدد الأسهم المحتملة بافتراض تحويل جميع الأوراق المالية، القابلة للتحويل إلى أسهم عادية. وبافتراض ممارسة جميع حمله شهادات حقوق شراء الأسهم لحقهم في شراء أسهم عادية وبافتراض أن هذه الأوراق مخفضة لربحية السهم (أي غير مضادة للتخفيض). وعلى ذلك تأخذ معادلة حساب ربحية السهم المخفضة الشكل التالي:

$$\begin{aligned} & \text{الدخل المتاح} + \text{الأرباح المخصصة للأسهم} + \text{فوائد السندات و/أو الصكوك القابلة} \\ & \text{لحملة الأسهم العادية الممتازة القابلة للتحويل} + \text{للتحويل - الزيادة في الزكاة و/أو} \\ & \text{الضريبة} \\ \hline & \text{ربحية السهم المخفضة} = \frac{\text{الأسهم المحتملة المعادلة للأوراق} + \text{المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة} + \text{المالية القابلة للتحويل ولحقوق شراء} \\ & \text{الأوراق خلال الفترة}}{\text{الأسهم}} \end{aligned}$$

(الفقرة ١١٤)

٣/٤/٣ الأرباح المخصصة لحملة الأسهم الممتازة القابلة للتحويل التي تتم إضافتها للدخل المتاح لحملة الأسهم العادية عند حساب ربحية السهم المخفضة، يراعي بشأنها ما ورد في (الفقرة رقم ١٠٨).

(الفقرة ١١٥)

٥/٤/٣ المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال الفترة المستخدم في حساب ربحية السهم المخفضة، هو المتوسط نفسه المرجح المستخدم في حساب ربحية السهم الأساس.

(الفقرة ١١٦)

٦/٤/٣ الأسهم المحتمل إصدارها مقابل الأوراق المالية القابلة للتحويل لأسهم عادية (أسهم ممتازة قابلة للتحويل وسندات و/أو صكوك قابلة للتحويل)، تحسب بافتراض أن عملية التحويل تمت منذ بداية الفترة المالية، أو تاريخ إصدار هذه الأوراق إذا كانت أصدرت خلال نفس الفترة.

(الفقرة ١١٧)

٧/٤/٣ تحسب الأسهم المحتمل إصدارها مقابل الأوراق المالية القابلة للتحويل لأسهم عادية بضرب عدد هذه الأوراق في معدل التحويل لكل نوع.

(الفقرة ١١٨)

٨/٤/٣ تحسب الأسهم المحتمل إصدارها ، مقابل حقوق شراء الأسهم العادية ، بافتراض أن حملة شهادات حقوق شراء الأسهم العادية قد مارسوا حقهم في شراء الأسهم العادية منذ بداية الفترة ، أو من تاريخ إصدار هذه الحقوق إذا كانت أصدرت خلال الفترة المالية نفسها.

(الفقرة ١١٩)

٩/٤/٣ تحسب الأسهم المحتمل إصدارها ، مقابل حقوق شراء الأسهم ، باستخدام طريقة أسهم الخزينة التي يمكن تلخيصها في المعادلة التالية :

$$\text{مقابل حقوق شراء الأسهم} = \frac{\text{القيمة السوقية للسهم العادي} - \text{السعر المحدد للسهم في شهادة حق شراء الأسهم العادية}}{\text{عدد شهادات حقوق شراء الأسهم}} \times \text{القيمة السوقية للسهم العادي}$$

(الفقرة ١٢٠)

١٠/٤/٣ تعالج الأسهم المحتمل إصدارها ، مقابل الأوراق المالية القابلة للتحويل لأسهم عادية ، ولشهادات حقوق شراء الأسهم على أنها مخفضة لربحية السهم إذا كان أخذها في الاعتبار عند حساب ربحية السهم المخفضة سيؤدي إلى الحصول على ربحية سهم أقل من ربحية السهم الأساس.

(الفقرة ١٢١)

١١/٤/٣ يتم احتساب أثر تحويل كل إصدار من إصدارات الأوراق المالية القابلة للتحويل إلى أسهم عادية ، والمخفضة لربحية السهم بشكل مستقل ، وليس بشكل إجمالي. و يكون الترتيب الذي يتم به إدخال كل نوع من الأسهم المحتملة في حساب ربحية السهم المخفضة مؤثراً في تحديد ما إذا كان مخفضاً أم لا. ولذلك ، فمن أجل تخفيض ربحية السهم الأساس إلى أقصى حد ممكن ، تتم معالجة كل إصدار ، أو سلسلة إصدارات من الأسهم العادية المحتملة بتسلسل ، ابتداءً من الأكثر تخفيضاً إلى الأقل تخفيضاً. بمعنى أن الأسهم العادية المحتملة ذات الربحية الأقل لكل سهم إضافي ، تدخل في حساب ربحية السهم المخفضة قبل تلك الأسهم المحتملة ذات الربحية الأكبر لكل سهم إضافي. وتدخل حقوق الشراء - أولاً - لأنه ليس لها تأثير على بسط معادلة حساب ربحية السهم.

(الفقرة ١٢٢)

١٢/٤/٣ يتم ترتيب الأسهم العادية المحتملة حسب درجة تخفيضها لربحية السهم كما يلي:

أ- بالنسبة لحقوق شراء الأسهم إذا كان متوسط سعر السهم العادي في السوق أكبر من سعر السهم المحدد في شهادات حقوق شراء

الأسهم العادية ، فإن الأسهم المحتمل إصدارها مقابل هذه الشهادات، تكون ذات تأثير مخفض لربحية السهم ، وتدخل -أولاً- في حساب ربحية السهم المخفضة ، وإذا كان العكس ، تكون مضادة للتخفيض.

ب- تحسب ربحية كل سهم إضافي نتيجة تحويل الأسهم الممتازة القابلة للتحويل ، بقسمة أرباح هذه الأسهم على الأسهم العادية المحتمل إصدارها مقابل هذه الأسهم.

ج- تحسب ربحية كل سهم إضافي نتيجة تحويل السندات و/أو الصكوك القابلة للتحويل، بقسمة فوائد هذه السندات و/أو الصكوك (بعد استبعاد أثر الزيادة في الضرائب و/أو الزكاة نتيجة رد هذه الفوائد للربح) على الأسهم العادية المحتمل إصدارها مقابل هذه السندات و/أو الصكوك ، ثم يتم ترتيب دخول الأوراق المالية القابلة للتحويل في حساب ربحية السهم المخفضة حسب الربحية لكل سهم إضافي ، من الأصغر للأكبر ، على أن يتم التوقف عن الإدخال ، عندما تصل ربحية السهم لأقل تخفيض ممكن وتعتبر الأوراق المالية القابلة للتحويل التي لم تدخل مضادة للتخفيض.

(الفقرة ١٢٣)

٥/٣ إعادة عرض بيانات الفترات السابقة:

١/٥/٣ إذا تغير عدد الأسهم العادية القائمة ، أو المحتملة ، نتيجة بعض الأحداث التي تؤدي إلى تغير في عدد الأسهم دون تغير في حقوق الملكية مثل : إصدار أسهم مجانية ، أو وجود عنصر (منحة) في حقوق الأولوية للمساهمين الحاليين ، أو تجزئة الأسهم ، أو توحيد الأسهم ، فتجب إعادة حساب ربحية السهم الأساس ، والمخفضة عن كل الفترات المالية المعروضة ، بأثر رجعي على أساس العدد الجديد للأسهم. وإذا حدثت هذه التغيرات بعد تاريخ قائمة المركز المالي ، ولكن قبل إصدارها ، فيجب عرض ربحية السهم الأساس ، والمخفضة عن الفترة الحالية. وكذلك عن الفترات السابقة المعروضة على أساس العدد الجديد للأسهم.

(الفقرة ١٢٤)

٢/٥/٣ يجب تعديل ربحية السهم الأساس والمخفضة لكل الفترات المعروضة، فيما يتعلق بالتأثيرات الناتجة عن الأخطاء الجوهرية ، والتعديلات الناتجة عن التغيرات في السياسات المحاسبية.

(الفقرة ١٢٥)

٣/٥/٣ لا يجوز تعديل ربحية السهم المخفضة لأية فترات سابقة معروضة نتيجة التغيرات في الافتراضات المستخدمة ، أو نتيجة تحويل الأسهم العادية المحتملة إلى أسهم عادية قائمة.

(الفقرة ١٢٦)

٤- العرض :

١/٤ يجب عرض ربحية السهم الأساس و ربحية السهم المخفضة لكل من الدخل من الأنشطة المستمرة الرئيس و صافي الدخل في صلب قائمة الدخل لكل فئة من الأسهم العادية التي لها حق مختلف في المشاركة في صافي أرباح الفترة، كما يجب عرض ربحية السهم الأساس و ربحية السهم المخفضة عن كافة الفترات المعروضة.

(الفقرة ١٢٧)

٢/٤ يجوز عرض ربحية السهم الأساس و ربحية السهم المخفضة لمكونات صافي الدخل الأخرى الظاهرة كبنود مستقلة في قائمة الدخل ، وذلك في صلب قائمة الدخل ، أو ضمن الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية.

(الفقرة ١٢٨)

٣/٤ لا يتم تعديل قيم كل من ربحية السهم الأساس ، و المخفضة نتيجة الأحداث ، أو العمليات التي تحدث بعد تاريخ قائمة المركز المالي ، وتؤدي إلى تغير في حقوق الملكية. لأن هذه العمليات لا تؤدي إلى تغيير في رأس المال المستخدم في إنتاج دخل الفترة. ويتم التعامل مع ذلك بمقتضى البند (هـ) من الفقرة (١٣٠).

(الفقرة ١٢٩)

٤/٤ يجب عرض ربحية السهم الأساس و المخفضة حتى لو كانت القيم التي تم الإفصاح عنها سالبة (أي خسارة السهم).

(الفقرة ١٣٠)

٥- الإفصاح :

١/٥ يجب على المنشأة الإفصاح عما يلي :

- أ- القيم المستخدمة في بسط معادلة حساب كل من ربحية السهم الأساس و المخفضة وكذلك تسوية هذه القيم مع صافي الدخل ، أو الخسارة للفترة.
- ب- المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة المستخدم في مقام معادلة حساب كل من ربحية السهم الأساس و المخفضة.

- ج- الأسهم المحتمل إصدارها مقابل كل نوع من الأوراق المالية المخفضة لربحية السهم.
- د- الأدوات (أوراق مالية قابلة للتحويل ، أو حقوق شراء أسهم) التي قد تكون مخفضة لربحية السهم في المستقبل ، ولكنها لم تدخل في حساب ربحية السهم المخفضة ، لأنها مضادة للتخفيض في الفترة الحالية.
- هـ- العمليات التي تحدث بعد تاريخ قائمة المركز المالي المتعلقة بالأسهم العادية ، والأسهم المحتملة ، بخلاف إصدار الأسهم المجانية ، أو تجزئة الأسهم عندما يكون لها من الأهمية ، ما يجعل مستخدم القوائم المالية يتخذ القرارات السليمة ويجري التقييمات الصحيحة.

ومن أمثلة هذا النوع من العمليات ما يلي :

- ١- إصدار أسهم عادية ، نقداً.
- ٢- إصدار أسهم عادية ، واستخدام حصيلتها في سداد ديون ، أو رد أسهم ممتازة ، قائمة في تاريخ قائمة المركز المالي.
- ٣- استهلاك ، أو إلغاء أسهم عادية قائمة في تاريخ قائمة المركز المالي.
- ٤- تحويل الأسهم العادية المحتملة القائمة في تاريخ قائمة المركز المالي ، إلى أسهم عادية.
- ٥- إصدار حقوق شراء ، أو خيارات ، أو أوراق مالية قابلة للتحويل.
- ٦- تحقق ظروف ، أو شروط يترتب عليها إصدار أسهم يتوقف صدورها على هذه الظروف أو الشروط.

(الفقرة ١٣١)

٢/٥ يجب الإفصاح عن الشروط التي تتضمنها عقود إصدار الأسهم العادية المحتملة إذا كانت هذه الشروط تؤثر على قياس ربحية السهم الأساس ، والمخفضة من ناحية تأثيرها على صافي الدخل المتاح لحملة الأسهم العادية ، أو من ناحية تأثيرها على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة.

(الفقرة ١٣٢)

٣/٥ إذا قامت المنشأة - بالإضافة إلى الإفصاح عن ربحية السهم الأساس والمخفضة- بالإفصاح عن ربحية السهم ، باستخدام مكونات لقائمة الدخل ، خلاف تلك المطلوب استخدامها في هذا المعيار ، فيجب استخدام المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة ، كما تم حسابه في هذا المعيار في حساب الربحية من هذه المكونات. ويجب الإفصاح عن ربحية السهم الأساس ، والمخفضة لهذه المكونات بشكل متساو في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية.

كما تجب الإشارة لأسس تحديد بسط معادلة ربحية السهم لكل مكون. وتجب الإشارة -أيضاً- إلى ما إذا ما كانت هذه الربحية قبل الضرائب أم بعدها. وإذا استخدم أحد مكونات قائمة الدخل ، ولم يكن ظاهراً كبند مستقل في قائمة الدخل ، فإنه يجب إجراء تسوية بين هذا المكون المستخدم ، وبين أحد البنود الذي يظهر في قائمة الدخل.

(الفقرة ١٣٣)

٦- التعاريف :

١/٦ السهم العادي :

الأسهم العادية : هي حصص متساوية القيمة في رأس مال الشركات المساهمة، وتمثل الأسهم العادية حقوق الملكية الأساس في الشركات المساهمة ، حيث يتحمل حملة هذه الأسهم مخاطر الخسائر التي قد تحدث نتيجة النشاط الاقتصادي للشركة. كما أن لهم كافة الحقوق في ملكية الأرباح المحققة. هذا مع العلم أنه ليس لحملة هذه الأسهم أي حقوق في إلزام الشركة بتوزيع تلك الأرباح عليهم. ولحملة الأسهم العادية ، كافة الحقوق في إدارة الشركة (التصويت في انتخاب مجلس الإدارة).

(الفقرة ١٣٤)

٢/٦ القيمة السوقية للسهم العادي :

هي متوسط سعر السهم العادي في السوق خلال الفترة.

(الفقرة ١٣٥)

٣/٦ المنشآت ذات رأس المال البسيط :

هي المنشآت التي يشتمل رأسمالها على أسهم عادية فقط- أو أسهم عادية ، وأسهم ممتازة غير قابلة للتحويل لأسهم عادية.

(الفقرة ١٣٦)

٤/٦ المنشآت ذات رأس المال المركب :

هي المنشآت التي يشتمل رأسمالها على أسهم عادية ، بالإضافة إلى أوراق مالية أخرى (أسهم ممتازة أو سندات أو صكوك) ، قابلة للتحويل لأسهم عادية في المستقبل ، وشهادات تعطي حاملها حق شراء أسهم عادية في المستقبل (حقوق خيار شراء الأسهم العادية).

(الفقرة ١٣٧)

٥/٦ الأسهم القائمة :

هي الأسهم المصدرة من قبل الشركة من غير أسهم الخزينة ، والأسهم التي تم استردادها أو إلغاؤها.

(الفقرة ١٣٨)

٥/٦ معامل التعديل :

هو سعر السوق للسهم قبل ممارسة حقوق الأولوية ، مقسوما على القيمة النظرية للسهم ، بعد ممارسة حقوق الأولوية.

(الفقرة ١٣٩)

٥/٦ القيمة النظرية للسهم بعد ممارسة حقوق الأولوية :

$$\begin{array}{l} \text{القيمة النظرية للسهم بعد} \\ \text{ممارسة حقوق الأولوية} = \end{array} \frac{\begin{array}{l} \text{القيمة السوقية للأسهم القائمة قبل ممارسة} \\ \text{حقوق الأولوية} \end{array} + \begin{array}{l} \text{القيمة المحصلة من ممارسة حقوق} \\ \text{الأولوية} \end{array}}{\begin{array}{l} \text{عدد الأسهم القائمة قبل ممارسة} \\ \text{حقوق الأولوية} \end{array} + \begin{array}{l} \text{عدد الأسهم المصدرة نتيجة ممارسة} \\ \text{حقوق الأولوية} \end{array}}$$

(الفقرة ١٤٠)

٥/٦ ربحية السهم :

تمثل ربحية السهم نصيب السهم العادي من الدخل المتاح للأسهم العادية.

(الفقرة ١٤١)

٦/٦ الأسهم العادية المحتملة (الأوراق المالية المخفضة لربحية السهم) :

الأسهم العادية المحتملة ، هي الأسهم العادية المحتمل إصدارها ، نتيجة قيام حملة الأوراق المالية (السندات و/أو الصكوك ، والأسهم الممتازة) ، بتحويل أوراقهم لأسهم عادية، وقيام حملة شهادات حقوق شراء الأسهم العادية ، بممارسة حقوقهم في شراء الأسهم العادية ، ويؤدي وجود هذه الأسهم المحتملة ، إلى تخفيض ربحية السهم.

(الفقرة ١٤٢)

٧/٦ الأسهم الممتازة القابلة للتحويل لأسهم عادية :

هي الأسهم الممتازة التي قد تصدرها بعض الشركات المساهمة ، وتعطي لحاملتها الحق في تحويل أسهمهم إلى أسهم عادية بعد مرور فترة معينة ، ولذا، فإن حملة هذه الأسهم ، ليس لديهم ميزة الأولوية في الحصول على الأرباح فقط ، بل كذلك الحق في تحويل أسهمهم إلى أسهم عادية ذات الحق المطلق في توزيعات الأرباح ، والحق في الإدارة.

(الفقرة ١٤٣)

٨/٦ السندات و/أو الصكوك القابلة للتحويل لأسهم عادية :

السندات و/أو الصكوك هي حصص متساوية القيمة في القروض التي تعقدتها الشركات المساهمة ، وتكون قابلة للتداول. وقد تعطي الشركة لحملة بعض إصدارات السندات و/أو الصكوك (للتشجيع على الاكتتاب فيها) الحق في تحويلها إلى أسهم عادية بعد فترة زمنية محددة ، ولذلك يسمى هذا النوع بالسندات و/أو الصكوك القابلة للتحويل ، وحملة هذا النوع من السندات و/أو الصكوك يضمنون حق الحصول على عائد ثابت، كما يتمتعون بحرية تحويلها إلى أسهم عادية.

(الفقرة ١٤٤)

٩/٦ شهادات حقوق شراء الأسهم العادية (الخيارات) :

هي شهادات تصدرها الشركات المساهمة تعطي لحاملها الحق في شراء الأسهم العادية للشركة بسعر معين محدد في الشهادة نفسها وخلال فترة معينة، ولهذه الشهادات الأثر المستقبلي نفسه لكل من الأسهم الممتازة ، والسندات و/أو الصكوك القابلة للتحويل لأسهم عادية على ربحية السهم العادي. فعندما يمارس حملة هذه الشهادات حقوقهم في شراء الأسهم العادية (عندما يكون السعر المحدد في حق الشراء أقل من السعر السوقي للسهم العادي) ، يؤدي ذلك إلى زيادة عدد الأسهم العادية المصدرة ، والقائمة ، وبالتالي تخفيض ربحية السهم العادي. والاختلاف الجوهرى بين الأوراق المالية القابلة للتحويل (أسهم ممتازة وسندات أو صكوك) ، وبين شهادات حق شراء الأسهم العادية ، هو : أن حاملي هذه الشهادات يقومون بدفع مبلغ محدد عند الحصول على تلك الأسهم.

(الفقرة ١٤٥)

١٠/٦ الأوراق المالية المضادة للتخفيض :

هي الأوراق المالية القابلة للتحويل لأسهم عادية ، وحقوق شراء الأسهم العادية التي يؤدي تضمينها في حساب ربحية السهم ، إلى زيادة ربحية السهم ، بدلاً من تخفيضها. ولذلك لا تؤخذ هذه الأوراق في الاعتبار عند حساب ربحية السهم المخفضة.

(الفقرة ١٤٦)

١١/٦ المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة :

هو متوسط عدد الأسهم العادية القائمة خلال الفترة ، بعد الأخذ في الاعتبار ما يطرأ على عدد الأسهم العادية القائمة من تغيرات خلال السنة ، نتيجة إصدار أسهم إضافية ، أو إلغاء ، أو استهلاك الأسهم ، أو إجراء توزيعات أرباح في صورة أسهم أو تجزئة الأسهم أو توحيدها.

(الفقرة ١٤٧)

١٢/٦ إلغاء أو استهلاك الأسهم :

يحدث إلغاء الأسهم ، عندما تقوم الشركة المساهمة بشراء جزء من أسهمها العادية القائمة ، وتقوم بإلغائها. وهذا يؤدي إلى تخفيض رأسمالها. كما يحدث استهلاك الأسهم عندما تقوم الشركة برد قيمة هذه الأسهم لحملتها ، كما في حالة الشركات التي تقوم على استغلال مورد طبيعي قابل للنضوب.

(الفقرة ١٤٨)

١٣/٦ تجزئة الأسهم :

لأسباب معينة تتعلق بارتفاع أسعار تداول أسهم بعض الشركات في سوق الأوراق المالية ، أو لانخفاض معدل تداول هذه الأوراق في السوق، تلجأ بعض الشركات المساهمة إلى تجزئة أسهمها العادية ، عن طريق تقسيم كل سهم إلى عدد من الأسهم ، يساوي مجموع القيمة الاسمية للأسهم قبل التجزئة.

(الفقرة ١٤٩)

١٤/٦ توحيد الأسهم :

هي عملية عكسية لتجزئة الأسهم ، حيث تقوم الشركة بتجميع كل عدد معين من أسهمها العادية القائمة في سهم واحد ، تساوي قيمته الاسمية مجموع القيم الاسمية للأسهم التي تم تجميعها.

(الفقرة ١٥٠)

١٥/٦ توزيعات الأرباح في صورة أسهم :

تتمثل هذه التوزيعات للأرباح في صور توزيع لأسهم إضافية (أسهم منحة) من أسهم الشركة على المساهمين نظير نصيبهم في الأرباح المعلن عن توزيعها.

(الفقرة ١٥١)

١٦/٦ الدخل المتاح لحملة الأسهم العادية :

هو دخل الفترة (سواء من الأنشطة المستمرة الرئيسية أو صافي الدخل) مخصصاً منه الأرباح المخصصة لحملة الأسهم الممتازة.

(الفقرة ١٥٢)

١٧/٦ فوائد السندات و/أو الصكوك القابلة للتحويل التي يتم إضافتها عند حساب ربحية السهم المخفضة :

هي الفوائد المستحقة لحملة هذه السندات و/أو الصكوك والتي تم تحميلها على الدخل قبل الوصول لـصافي الدخل.

(الفقرة ١٥٣)

١٨/٦ الأسهم الممتازة المجمعة للأرباح :

تعني ميزة جميع الأرباح إذا أعطيت للأسهم الممتازة أنه إذا لم تقرر الجمعية العمومية توزيع أرباح في أي سنة أو لم تحقق الشركة أرباح في سنة معينة فإن من حق حملة هذا النوع من الأسهم الحصول على الأرباح المتأخرة في السنوات التالية التي تقرر فيها الجمعية العمومية توزيع أرباح ، وقبل عمل أي توزيعات على حملة الأسهم العادية .

(الفقرة ١٥٤)

٢٠/٦ أسهم الخزينة :

تقوم بعض الشركات بشراء أسهمها التي سبق وأن أصدرتها وذلك لأغراض مختلفة وتسمى هذه الأسهم بعد شرائها بأسهم الخزينة.

(الفقرة ١٥٥)

٧- سريان مفعول المعيار :

يجب أن تعد وفق هذا المعيار القوائم المالية التي تعد عن فترة مالية تبدأ بعد صدور المعيار .

(الفقرة ١٥٦)

تم اعتماد المعيار النهائي من قبل لجنة معايير المحاسبة :

- معالي أ. عبدالعزيز راشد الراشد (محاسب قانوني) أ. خالد محمد الصليح* (شركة الاتصالات السعودية)
 أ. عبدالمحسن عبدالعزيز الفارس (بنك الإنماء) أ. خالد ناصر النويصر (هيئة السوق المالية)
 أ.د. نبيه عبدالرحمن الجبـر (جامعة القصيم) أ. حمود عبدالعزيز العجلان (الشركة الوطنية السعودية للنقل البحري)
 أ. أسعد صالح باسـودان (محاسب قانوني) أ. جهاد محمد العمـري (محاسب قانوني)
 د. عبدالملك عبدالله الحـقيل* (مجموعة الفيصلية) أ. عبدالعزيز سعود الشبيبي* (محاسب قانوني)
 د. عبدالرحمن محمد الرزـين (جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية)

وتم اعتماد المعيار من قبل مجلس إدارة الهيئة بموجب القرار رقم ٢/٣ وتاريخ ١٤٢٨/٦/٨ هـ الموافق ٢٠٠٧/٦/٢٣ م. ويتكون مجلس الإدارة من : معالي وزير التجارة والصناعة الدكتور هاشم بن عبدالله يماني رئيساً ، وعضوية كل من :

- أ. أسامه عبد العزيز الربيعـة (وزارة المالية) أ.د. محمد فداء محمد بهجت (محاسب قانوني)*
 أ. حسان فضل محضار عقيل (وزارة التجارة والصناعة)* أ. طارق عبدالرحمن السدحان (محاسب قانوني)
 أ. إبراهيم علي البغدادي (ديوان الماقبة العامة) أ. ناصر الدين محمد السقا (محاسب قانوني)
 د. اسامة فهد الحيزان (جامعة الملك سعود)* أ. سليمان عبد الله الخراشي (محاسب قانوني)
 د. توفيق عبد المحسن الخيال (جامعة الملك عبدالعزيز) أ. محمد صالح العبيـلان (محاسب قانوني)
 أ. عدنان عبدالله محمد النعيم (مجلس الغرف التجارية الصناعية) أ. وليد إبراهيم شكـري (محاسب قانوني)

* اعتذر عن حضور الاجتماع